تعلق قلبه به من بعض احببت او احب وقد يقال انما حب
النساء والطيب لاشتمالهما على حكمة روحانية ولذلك
عبر بلفظ حبب فيا ما قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان
كيف ذلك ابلغ من قوله ولكنكم تحبون او احببتموه
والسبب فيه ان صيغته تدل على فصل الفاعل القادر
العالم بالشيء المفعول فيدل على رسوخه وثبات
بخلاف ما حصل منه بطبع من انفعال واما ما تضمنته الاحاديث
المجلوبة فالمحبة فيه جسمانية لا روحانية فقد قال
ابو هريرة ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما
قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه اخرجه الشيخان
فهذا يدل على ان محبته لذلك شهوانية وفي حديث الترمذي
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيل اي الشراب
الطيب فقال الحلو البارد فهذا الحديث يعضده رواية ان احب
الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد
وان المراد بذلك المحبة البالغة للطيب شهوانية
ايضا وقد تكون المحبة طبيعية لا حكمة روحانية كما ورد
في حديث عائشة ما كانت الذراع احب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا انه كان لا يجد اللحم الا غبا وكانت
تعجل اليه لانها اعجلها نضجا اخرجه الترمذي منه
ولعلك تقول ان كانت محبة النبي صلى الله عليه وسلم
للامور المذكورة في الاحاديث المجلوبة من جهة المادة
الجسمانية فاين الاكملون من الصحابة ومن بعدهم
يفعون

تجم

محبة الا طعمة جسمانية

سبب محبة الذراع

يفعون في اشارة فيها حتى قال انس فلم ازل احب
الدباء من يومئذ وقال ابو ايوب وانا اكره ما كره هنا
وبهذا صار ذلك كالطول والقصر والبياض والسواد
وغير ذلك من الصفات السابقة للمواد الجسمانية
فليس للطويل ان يتقاصر ولا للقصير ان يتطاول
رغبة في التشبه باعتدال قده القويم فاعلم
ان الملائم له صلى الله عليه وسلم من الصفات والحركات
قسمان احدهما ما يلحقه من جهة المادة الجسمانية
ولا مدخل فيها للنفس الانسانية كالطول والقصر
والبياض والسواد وامثال ذلك فبهذا لا معنى
للتاسي فيه بالنبي صلى الله عليه وسلم والقسم الاخر
ما يلحقه من النفس بواسطة القصد والاختيار
كالافعال عبادة وعادة ففي هذا القسم يكون التاسي
بالنبي صلى الله عليه وسلم اما ما كان من ذلك ظاهر
القربة فواضح التاسي به سواء عقلت حكمته
او لم تعقل واما ما خفي فيه حكم القربة فهو يلتبس الحكم
بالجبلي المحض التباسا يخفى فيه الحق الا على الفهيم
منتبه كالاشياء الخطوط في النقطة كما ان بين
الحلال البين والحرام مشتبهات لا يعلمهن كثير
من الناس ثم ذكر الاحاديث الدالة على اتقاء الشبهات
ثم قال واذا فهمت هذا فالمشتبهات فالمبهم مثله
في المامورات فان الذي يتعلق بالواجب انتفاء الامتثال